

لبيتمى بأشياء الحجاز فلو وقع الابدال عمدا لمصلحة مطو تبدل للأعراب مثلا
فهو من اقسام الموضوع ووقع غلطا فهو من المطو مطلقا أو المعلن ان اطلع عليه
بالقرآن وجمع الطرق ثم لا يخفى ان مقتضى ان المطو لا يختص ما فيه التقدير
والتأخير ولعلنا قصر عليه فيما تقدم لكثرة الملاقاة عليه والله اعلم وان كانت المماثلة
تتغير حرف او حروف مع بقاء صورة الخط في السياق اى سوق الكلمة المحذورة أو
في الاسناد او في المتن يعنى ان صورة الخط تقبل الوجه المحرف ايضا ثم المراد بتغيير اللفظ
اعم من تغيير ذاتها او صفة قالوا في قول النجاشي العرب ان يحذف آخره فان
كان ذلك التغيير تابان كان بالنسبة الى النقط يعنى فقط او مع تغيير الشكل ايضا فالمعنى
كحديث من صام رمضان وتبرست من شوال صحف يوبكر الصوفي حيث ادى الى الجامع فقال
شيبان بنين مجتهد فتحتمة ساكنة فتمتة قاله العراقي وكراجم بالراء المهملة واليم صحف يحيى
بن معين بمزاج بالراء والحاء المهملة وان كان بالنسبة الى الشكل فقط فالمعنى والواو في قوله
وان كان من المتن والفاء في المعرف فمما شرحه مثال المحرف حديث جابر رضي الله عنه
رعى ابي يوم الاحزاب على الحار فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم حرفة غندر فقال فيبلى
بالاصنافه وانما هو ابى بن كعب واما ابو جابر وهو عبد الله بن عمرو بن حرام فقد استشهد
قبل ذلك بستين بأجد وكشيرة في شبر احد هما فكسر والآخر مقصر وان الصالح كان
يسمى القسيمي محرفا ولم يشأ حد فيتم ان هذا التصحيح بالمعروف قد يكون بالميم كالتصحيح
عاصم الا حول بواصل الاحدب والتصحيح الزجاجة بالراء بالراء بالراء بالراء المهملة

وقد

وقد يكون بالهم مثله فاذا ذكره الداغيني ان ابا موسى محمد بن المشي العنزي الملقب بالزمن
احد شيوخ الائمة السنية قال يوما نحن قوم لنا شرف قد صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
صلى الله عليه وسلم الى عنزة فتوهم انه صلى في قبيلتهم ولما عنزة هنا الحرة تنصب بين يديهم
عجب من ذلك فاذا ذكره الحار عن اعرابنا نزع انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى نصبت بين
يديه شاة فصحفها عنزة باسكان النون ثوراه بالمعنى على وجهه فاختأ في ذلك وصحف
في المعنى بناء على تصحيف في اللفظ ومن امثلة تصحيف المعنى ما ذكره الخطابي عن بعض شيوخه
في الحديث انما روى حديث النبي عن التليق يوم الجمعة قبل الصلوة قال ما حلفت رأسي
قبل منذ اربعين سنة فم من تخليق الراس وانما المراد جلوس الناس حلقة وانما علم اذ
العراقي في شرح الفيتية سرد ما قاله في شرح التنوير من ان الافضل حلق الشعر وعلم الظفر بعد
صلوة الجمعة وانه تعالى علم ومعرفة هذا النوع مهم وقصص في ابواب احمد العسكري
وعسكروا يذروا ارقطني وغيرهما كالخطابي والمزني واكثر ما يكون في المتن وقد يقع
في الاسماء التي في الاسانيد وقد مر امثلة الكل ولا يجوز بعد تغيير صورة المتن بالتصحيح
او التحريف او الغلب او الابدال مطلقا اى لا تعلم ولا تغير وروى ان بعض اصحاب الحديث
راى في المنام وكأ انه قد من شفته اولسا نسي فقيل له في ذلك فقال لفظه من حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرتها ففعل في هذا وخرج بقيد التعر ما كان سهوا ونسي
مع شدك تحريده او اعتبارا ولا يجوز الاختصار هذا بالنقص ولا ايراد اللفظ المراد في اللفظ
المراد في كره وقوله والمراد في المتن عطف على النقص بتقدير والمضاف اى بالنقص وانما